

المجلس (2) | شرح أحكام المناسب من كتاب التقريب لأبي

شجاع | الشيخ خالد المشيقح | #دروس_الشيخ_المشيقح

خالد المشيقح

الله وصحابه ومن اهتدى بهداه. أما بعد فيقول المصنف رحمة الله واركان الحج أربعة. الاحرام عن نية والوقوف بعرفة والطواف بالبيت والسعى بين الصفا والمروة. واركان العمرة أربعة الاحرام والطواف والسعى والحلق في أحد القولين. وواجبات الحج غير الاركان ثلاثة.

الاحرام من الميقات - 00:00:00

ورمي الجمار الثلاث والحلق وسنتن الحج سبع الأفراد وهو تقديم الحج على العمرة والتلبية وطواف القدوم والمبيت بمزدلفة وركعتنا الطواف والمبيت بمنى وطواف الوداع. ويتجدد الرجل عند الاحرام عن المخيط ويلبس ازارا ورداء ابيضين - 00:00:30

بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:56

واشهد ان محمدا عبده ورسوله الله صلي وسلم وبارك على نبينا محمد اللهم اجعل حجنا حجا مبرورا وسعينا مشكورا ولا تجعل فينا ولا منا شقيا ولا محروما اللهم ردننا الى بلادنا سالمين غانمين مقبولين - 00:01:23

اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد ايها الاحبة مضى في الدرس السابق الركن الاول من اركان الحج وهو الاحرام وسبق ان بياننا ان ان المراد بالاحرام هو نية الدخول في النسك - 00:01:50

لا نية ان يحج ويعتمر ينوي ان يدخل في نسك الحج او العمرة هذا ركن من اركان الحج وتقديم شيء من الاداب التي ينبغي ان يأتي بها من اراد الاحرام بالحج والعمرة - 00:02:16

من ذلك الاغتسال ومن ذلك ان يهل دبر صلاة مشروعة ومن ذلك ان يحرم بازار ورداء ابيظين نظيفين ومن ذلك ان يطيب رأسه ولحيته اذا كان رجلا ومن ذلك التلبية ايضا وسأليتني ان شاء الله - 00:02:43

بيان التلبية والتلبية يشرع للمسلم ان يداوم عليها من حين الاحرام الى ان يبدأ برمي جمرة العقبة هذا بالنسبة للحاج واما المعتمر فانه يديم على التلبية كما سأليتني ان شاء الله - 00:03:15

من حين الاحرام الى ان يستلم الحجر الاسود عند كثير من العلماء كما سيأتي بيانه قال المؤلف رحمة الله تعالى والوقوف بعرفة هذا هو الركن الثاني من اركان الحج فالوقوف بعرفة - 00:03:41

ركن باجماع العلماء ويدل لي هذا حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي رضي الله تعالى عنه فان النبي صلي الله عليه وسلم قال الحج عرفة وحديث جابر في صفة حجة النبي صلي الله عليه وسلم - 00:04:11

فان النبي صلي الله عليه وسلم دفع من مني في اليوم التاسع بعد ان طلعت الشمس فجاء نمرة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة سمكة النبي صلي الله عليه وسلم بنمرة - 00:04:39

حتى زالت الشمس ثم اتى بطن الوادي وادي عرنة فصل فيها الظهر والعصر جمعا وقصرا ثم دخل عرفات وقال عليه الصلاة والسلام خذوا عني مناسكم لتأخذوا عنني مناسكم الوقوف بعرفة كما سلف ركن - 00:05:04

او من اركان الحج ويبدأ وقت الوقوف بعرفة كما هو مذهب الامام ابي حنيفة والشافعي من بعد الزوال من بعد زوال الشمس لأن النبي صلي الله عليه وسلم وقف بعد زوال الشمس - 00:05:34

وعند الامام احمد يبدأ وقت الوقوف بعرفة من بعد طلوع الفجر يوم عرفة لحديث عروة ابن مضرس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد صلاتنا هذه اي صلاة الفجر بالمزدلفة - [00:05:58](#)

وقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه. وقضى تفته فقال او نهارا وهذا يشمل النهار كله من طلوع الفجر والاحوط ما ذهب اليه الامام ابو حنيفة والشافعي - [00:06:24](#)

وان وقت الوقوف انما يكون بعد زوال الشمس لا بأس ان المسلم يتقدم قبل الزوال لكن وقت الوقوف المجزئ لا يكون الا بعد الزوال. فلا بد ان يكون المسلم متواجدا بعرفة - [00:06:48](#)

بعد زوال الشمس من يوم عرفة ولو لحظة اذ ان قدر الوقوف لحظة واحدة يستمر وقت الوقوف الى طلوع الفجر من يوم النحر بمعنى لو ان المسلم لم يتهيا له - [00:07:14](#)

ان يقف نهارا في عرفات وانى عرفة بعد غروب الشمس ووقف ولو لحظة واحدة اجزأه ذلك العلماء يجمعون على ان وقت الوقوف بعرفة يمتد الى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر من اليوم العاشر - [00:07:39](#)

ويدل لي هذا حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جاء ليلة جمع قبل الفجر فقد ادرك من جاء ليلة جمع قبل الفجر فقد ادرك - [00:08:12](#)

يشترط للوقوف بعرفة ان يكون الواقف مسلما محاما بالحج عاقلا غير مغطى على عقله باغماء او سكر نحو ذلك والوقوف بعرفة ايها الاحبة كما سلف هو الركن الاعظم من اركان الحج - [00:08:35](#)

ومن وقف نهارا فانه يجب عليه ان يستمر بالوقوف من وقف نهارا يجب عليه ان يستمر واقفا الى غروب الشمس لان النبي صلى الله عليه وسلم وقف حتى قربت الشمس - [00:09:06](#)

واستحکم غروبها وذهبت الصفرة وهناك اداب ينبغي للمسلم ان يتحلى بها اداب ينبغي للمسلم ان يتحلى بهذه الاداب في ذلك اليوم العظيم. فان الله سبحانه وتعالى في ذلك اليوم العظيم - [00:09:28](#)

يدنو من عباده. ويباهي بهم ملائكته ويقول ما اراد هؤلاء وما رؤي الشيطان اسر ولا ادحر ما رؤي من يوم عرفة الا ما رؤي من يوم بدر ومن الاداب التي ينبغي للمسلم - [00:09:54](#)

ان يكون عليها ان يكون متطهرا مسلما عليه ان يكون على طهارة وان يكون مستقبل قبلة لان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم وان يفعل ما هو الاخشن لقلبه - [00:10:22](#)

من ان يقف ماشيا يعني على الارض او راكبا على راحلته فان النبي صلى الله عليه وسلم وقف على راحلته لان النبي عليه الصلاة والسلام انما وقف على راحلته لمصلحة - [00:10:43](#)

وذلك لكي يراه الناس ويأخذ عنه نسکهم وايضا ينبغي للمسلم في ذلك اليوم العظيم ان يتسل الى الله عز وجل بالتوسلات المشروعة اذا اراد ان يدعا الله عز وجل يوم عرفة هو يوم الدعاء - [00:11:07](#)

فينبغي للمسلم ان يكثر من الدعاء ينبغي له ان يتسل بالتوسلات المشروعة توسلات المشروعة انواع والشيخ الالباني رحمه الله تعالى له رسالة في هذا من هذه الانواع من التوسلات المشروعة - [00:11:34](#)

ان يتسل الى الله عز وجل باسمائه الحسنى وصفاته العلا كما قال سبحانه وتعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها يتسل الى الله يا رحمن يا رحيم يا ملك يا قدوس - [00:12:01](#)

يا من يا من على كل شيء قادر يا عالم الغيب والشهادة الى اخره. اغفر لي ارحمني اهديني. يسر لي امري ثانيا يتسل الى الله عز وجل في اعماله الصالحة - [00:12:21](#)

اللهم بصلاتي بصيامي ببرى للوالدين بدعوة اغفر لي ارحمني اهديني ايضا يتسل الى الله عز وجل بذكر حاله فاذا كان مريضا يا ربى اني مريض اشفني اذا كان جاهلا يا ربى اني جاهل علمني - [00:12:39](#)

اذا كان فقيرا يا ربى اني محتاج فاغنني قال الله عز وجل عن نبيه موسى ربى اني لما انزلت الي من خير فقير ايضا النوع الرابع من

انواع التوسلات ان يتتوسل الى الله عز وجل - 00:13:05

بانعامه على عباده وافضاله عليهم اللهم كما اعطيت فلانا اعطي كما شفيته اشفي كما علمته علمني الى اخره ايضا النوع الخامس ان يتتوسل الى الله عز وجل بذكر وعده سبحانه باجابة الداعين - 00:13:28

اللهم انك امرتنا بالدعاء ووعدنا الاجابة فاستجب لنا كما وعدتنا وان يبدأ دعاءه بحمد الله وان يختتمه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم وقف في عرفات - 00:13:59

وقال وقفت هنا وعرفات كلها موقف عرفات قال النبي صلى الله عليه وسلم ارفعوا وارفعوا عن بطن عرنة الوادي الموجود والمسجد المبني الان هناك كثير منه في الوادي - 00:14:25

بعضه داخل عرفات وكثير منه في الوادي والوادي لا يصح الوقوف فيه يجب على المسلم ان يقف داخل عرفة وعرف حدود عرفة واضحة ومعالمها بينة فمن لم يقف داخل عرفة - 00:14:56

فان وقوفه لا يصح الوادي لا يصح الوقوف فيه ايضا نمرة ليبنت من عرفة خلافا للامام مالك رحمة الله تعالى فلا يصح الوقوف فيها ايضا - 00:15:25

الذهاب الى الجبل والصعود الجبل هذا ليس مشروع اى من الحجاج يكلف نفسه فتجده يذهب الى الجبل ويقف على الجبل ويصعد الجبل وربما عمل شيئا من الخرافات التمسح بالجبل او الطواف فيه - 00:15:48

او ربط بعض الخرق ونحو ذلك هذا كله محدث النبي صلى الله عليه وسلم وقف عند الصخرات لم يصعد الجبل وانما استقبل القبلة وقال وقفت هنا وعرفات كلها موقف - 00:16:15

فالمسلم يقف في اي مكان من عرفة الذهاب الى المسجد ليس مشروع بما يترتب عليه من الزحام والمشقة تضييع الوقت صلی مع رفقتك في اي مكان كنت فيه وتأدب باداب الدعاء واستقبل قبلة وارفع يديك. ايضا هذا من اداب الدعاء - 00:16:37

فان النبي صلى الله عليه وسلم كان رافعا يديه رفع احدى يديه والاخري امسك بها خطام الناقة فهكذا ينبغي ان يكون عليه المسلم اما كثرة الذهاب والاياب تضييع الوقت في ذلك اليوم العظيم - 00:17:08

هذا من مداخل الشيطان على الناسك غروب الشمس اذا غربت الشمس فان المسلم يدفع من عرفات الى مذلفة. كما تقدم لو ان المسلم لم يقف في عرفة نهارا ووقف ليلا اجزاء ذلك - 00:17:36

لما تقدم من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي رضي الله تعالى عنه لو دفع قبل غروب الشمس يجب عليه ان يرجع ويقف حتى تغرب الشمس فان لم يرجع فان لم يرجع حتى غربت الشمس - 00:18:04

يرجع بعد الغروب ويجزئه ذلك ان لم يرجع حتى طلع الفجر وهنا ترك واجبا من واجبات الحج لان الوقوف بعرفة الى غروب الشمس هذا واجب من واجبات الحج لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:23

وقف حتى غربت الشمس واستحکم غروبها ولم يرخص لاحد في الدفع قبل غروب الشمس وايضا لو كان الدفع قبل الغروب لدفع النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:48

ما قير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ولرخص علىه الصلاة والسلام للضعفه ان يدفعوا قبل غروب الشمس. فدل ذلك على ان الدفع قبل غروب الشمس لا يجوز - 00:19:11

اذا دفع يأتي الى مذلفة وسيأتيها ان شاء الله ان البيوتنة بمذلفة انها واجب من واجبات الحج سيذكره المؤلف رحمة الله تعالى وايضا مما ينبغي لل المسلم في يوم عرفة ان يكثر من قول لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:19:37

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر فان خير ما قال النبي صلى الله عليه وسلم والانبياء قبله لا اله ان في يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - 00:20:11

وهو على كل شيء قادر قال المؤلف رحمة الله تعالى والطواف هذا هو الركن الثاني من اركان الحج وهو الطواف بالبيت والطواف انواع طواف انواع طواف القدوم طواف الافاضة طواف الوداع - 00:20:32

طواف القدوم هذا سنة من سنن الحج وهذا ما عليه جمهور العلماء ما عليه جمهور العلماء اذا احرم المسلم مفردا او قارنا فانه اذا قدم المسجد الحرام يستحب له ان يطوف اول ما يقدم المسجد الحرام - [00:21:05](#)

وهذا الطواف طواف القدوم هذا سنة من سنن الحج خلافا للامام مالك رحمة الله تعالى فانه يرى وجوبه وبيانا ان المؤلف رحمة الله يذكره في سنن الحج النوع الثاني طواف الافاضة وطواف الافاضة - [00:21:33](#)

هذا ركن هو الركن الثاني من اركان الحج والعلماء رحمة الله تعالى يجمعون على ان طواف الافاضة ركن ويدل له قول الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق وايضا يدل لذلك - [00:21:58](#)

امر النبي عليه الصلاة والسلام به والعلماء يتفقون على ان طواف الافاضة ركن الطواف يشترط له او يشترط لصحته شروط الشرط الاول ان يكون الطواف في وقته طواف الافاضة له وقت - [00:22:24](#)

ووقته يكون بعد الوقوف بعرفة والمبيت بالمذلفة وعلى هذا على هذا لو ان المسلم طاف للافاضة قبل ان يخرج الى عرفات فان طوافه لا يصح لا يكون طواف الافاضة الا - [00:22:55](#)

بعد الوقوف بعرفة والمبيت بالمذلفة النبي صلى الله عليه وسلم لم يطف للافاضة الا بعد ان وقف بعرفة وبات بالمذلفة ومتى يدخل وقت طواف الافاضة عند الامام الشافعي واحمد انه بعد نصف الليل - [00:23:33](#)

بعد نصف الليل ليلة العاشر فاذا جاء الى مذلفة ووقف او بات في مذلفة الى نصف الليل فله ان يدفع فاذا دفع بعد نصف الليل دخل وقت طواف الافاضة لو انه توجه - [00:24:07](#)

مبشرة الى مكة وطاف للافاضة اجزاء ذلك الافضل اذا دفع من مذلفة ان يبدأ برمي جمرة العقبة لان رمي جمرة العقبة بعد الدفع من مذلفة هو تحية منى ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:32](#)

سلك الطريق الوسطى التي تخرج على جمرة العقبة ولم يعرج على شيء من رحله ولم ينزل من راحلته حتى رمي جمرة العقبة بسبع حصيات فرمي جمرة العقبة وتحية منى يستحب للمسلم ان يبدأ به - [00:25:03](#)

لو انه قدم طواف الافاضة على رمي جمرة العقبة اجزاء ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم ما سئل عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج فوق طواف الافاضة عند الامام الشافعي واحمد من بعد نصف الليل - [00:25:31](#)

عند الامام ابي حنيفة من بعد طلوع الفجر يوم النحر عند الامام مالك وقت عند الامام مالك رحمة الله تعالى المبيت بالمذلفة يرى انه بمقدار حط الرحل فاذا حط رحله فله ان يدفع - [00:25:55](#)

من مذلفة وبيانا ان شاء الله ان الدفع من مذلفة انه بالنسبة للضفة من بعد غروب القمر واما بالنسبة للاقوياء فالسنة في حقهم ان يمكثوا الى طلوع الفجر وان يصلوا الفجر في المذلفة - [00:26:20](#)

وان يذكر الله عز وجل ثم يدفع الى منى بعد الاسفار وقبل طلوع الشمس المهم عندنا الان وقت طواف الافاضة كما سلف يبدأ من بعد نصف الليل ليلة النحر. فلو انه طاف - [00:26:49](#)

بعد نصف الليل ليلة النحر اجزاء ذلك عند الامام الشافعي رحمة الله واحمد خلافا لابي حنيفة كما سلف واما بالنسبة لآخر وقت طواف الافاضة فانه لا حد لآخره يعني لو اخره لم يطف للافاضة - [00:27:12](#)

الا بعد ايام التشريق او اخره في اخر شهر ذي الحجة او بعد شهر ذي الحجة فان هذا جائز ولا يأس به لا حد لآخره لكن نعلم انه لا يتحلل التحلل الثاني - [00:27:37](#)

الا اذا اتى بالامور الثلاثة الرمي الحلق مع التقصير الطواف مع السعي فاذا رمى وحلق ولم يطف بالبيت طواف الافاضة فانه لا يزال محظيا لم يتحلل التحلل الثاني تباح له جميع المحظيات الا النساء - [00:27:58](#)

العقد والمبشرة هذا محرم عليه الشرط الثاني من شروط صحة الطواف الطهارة يشترط الطهارة عند جمهور العلماء رحمة الله تعالى ان يكون طاهرا ودليلهم على ذلك ما ورد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم - [00:28:25](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف بالبيت صلاة هذا ورد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم والصلاه تشرط لها الطهارة

ذلك ايظا حديث عائشة في الصحيحين ان اول - 00:29:03

ما بدأ به النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم ان توظأ ثم طاف النبي صلى الله عليه وسلم توظأ ثم طاف وعند الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان الطهارة ليست شرطا - 00:29:25

وانما لو طاف محدثا فان طوافه صحيح. لكن ان كان حدثه حدثا اصغر جبره بدم وان كان وان كان حدثوا حدثا اكبر جبره ببدنه الا ان كان في مكة فانه يعيid. يعني عند - 00:29:56

الامام ابي حنيفة اذا طاف وهو محدث فانه يعيid ما دام في مكة لكن لو خرج فان كان الحدث اصغر جبره بشاة وان كان اكبر جبره ببدنه وعند شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان الطهارة - 00:30:25

ليست شرطا وانه لو طاف محدث وهو محدث فان طوافه صحيح الافضل ان يطوف وهو متظاهر وعلى هذا نقول لانه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالطهارة عند الطواف - 00:30:51

كما امر بها عند الصلاة وانما جاء ذلك من فعل النبي عليه الصلاة والسلام وافعال النبي عليه الصلاة والسلام لا تقتضي الوجوب الا اذا كانت بيانا لامر واجب وعلى هذا الاحوط للمسلم - 00:31:17

ان يتظاهر وان يطوف وهو متظاهر خروجا من خلاف العلماء رحهم الله تعالى لكن لو سبقه الحدث احدث في اثناء الطهارة طواف او نسي وخصوصا في مثل هذه الاوقات التي يشتدد فيها الزحام - 00:31:39

فان طوافه صحيح باذن الله عز وجل الشرط الثالث من شروط صحة الطواف ان يطوف سبعة اشواط لقول الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق والنبي عليه الصلاة والسلام طاف سبعة اشواط - 00:32:03

وهذا ما عليه جماهير العلماء رحهم الله تعالى الشرط الرابع ان يطوف بالبيت وعلى هذا لو طاف دون الحجر فانه لم يطف بجميع البيت الحجر هو الجدار المبني هذا الجدار المبني هو بني على جزء من البيت - 00:32:29

قريش ما اكملت بناء البيت على قواعد ابراهيم نقصت النفقه عندها لانها جمعت ما حل من اموالها لمبناء البيت فناقتصرت النفقه دون هذا الجزء من البيت فادارت عليه هذا الجدار - 00:33:10

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ما دام الجدار مستقيما فهو من البيت فاذا بدأ الانحناء اذا بدأ الانحناء فانه خارج البيت فهذا الجدار الذي في جهة الركين الشاميين - 00:33:42

هذا يسمى بالحجر لو انه دخل من الحجر وخرج من الباب الثاني ولم يطف من وراء الحجر هنا لم يطف بالبيت الشرط الخامس ان ان يستر عورته اثناء الطواف وهذا - 00:34:11

ما عليه جمهور العلماء رحهم الله ويدل لذلك ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم البخاري وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا لا يطوفن الا لا يحجن بعد العام مشرك - 00:34:42

ولا يطوفن بالبيت عريان فلا بد ان يكون ساترا لعورته وعورة الرجل ما بين السرة والركبة وهذا ما عليه جمهور العلماء خلافا للحنفية فانهم لا يشترطون هذا والذى يظهر والله اعلم ان قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:05

ولا يطوفن بالبيت عريان هو نهي عما كان عليه اهل الجاهلية سألا الجاهلية من جهلهم ان الرجل منهم اذا لم يعده قرشي ثوبا يستر به فانه يطوف بالبيت وهو عريان. فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - 00:35:33

فاذا طاف وهو متجرد بالكلية فلا شك ان طوافه لا يصح لكن لو ستر واستتر بثوب وبدأ شيء من عورته بسبب ثقب او شق او نحو ذلك فيظهر والله اعلم ان طوافه صحيح - 00:35:58

طيب الشرط السادس ان يكون طاهرة البدن والثياب من النجاسة من الخبث وهذا ما عليه جمهور العلماء ايضا خلافا اه ابي حنيفة رحمه الله تعالى ودليل ذلك قول الله عز وجل - 00:36:24

ان طهرب بيتي للطائفين فاذا كان مكان البيت يؤمر بتطهيره فالطائف به ايضا يؤمر بتطهيره وهذا يعني ما ذهب اليه جمهور العلماء ان يكون طاهرا من الخبث هذا احوط الشرط السابع - 00:36:50

ان يطوف ماشيا وعلى هذا لا يجزى ان ان يركب الا لعذر وهذا موضع خلاف هل يجزى الركوب ولا يجزى لكن هذا هو الا هو ان يطوف ماشيا الا لعذر فان كان معذورا - [00:37:13](#)

يا كبير او مريض ونحو ذلك فلا بأس ان يركب اما اذا لم يكن معذورا فانه يطوف ماشيا لأن النبي صلى الله عليه وسلم طاف ماشيا وانما طاف النبي صلى الله عليه وسلم راكبا - [00:37:36](#)

كما ذهب اليه الشافعى انه يجزى الطواف راكبا يقول النبي صلى الله عليه وسلم طاف على راحته لأن الناس ازدحموا على النبي عليه الصلاة والسلام ازدحموا على النبي عليه الصلاة والسلام - [00:37:58](#)

فاحتاج الى ان يركب ازدحموا عليه لكي يأخذوا عنه نسكم فاحتاج النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يركب فنقول يطوف ماشيا لا راكبا خلافا للشافعى الذي قال بان المشي سنة وليس واجبة لأن النبي ركب لكن يجاب عن ذلك - [00:38:19](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم ركب الحاجة فإذا كان الانسان محتاجا فلا بأس الشرط السابع التوالي بين اشواط الطواف لأن النبي صلى الله عليه وسلم طاف متوايلا وعندنا قاعدة - [00:38:44](#)

وهي ان كل عبادة مركبة من اجزاء فلا بد فيها من امرين التوالي والترتيب بين اجزائها او الشرط الثامن النية لابد ان ينوي الطواف تكفي النية المطلقة يعني عندنا نيتان - [00:39:06](#)

نية نية مطلقة ونية التعين. اذا اتي نية التعين فهذا احسن يعني يعين ان هذا طواف الافاضة وان هذا طواف الركن هذا احسن لكن اذا لم يعين وطاف غاب عن ذهنه انه طواف الافاضة او طواف الركن او طواف - [00:39:34](#)

الحج فان هذا مجزئ ولا بأس به كالصلاه اذا نوى الصلاه ليس بشرط ان ينوي الركوع عند الركوع او ينوي السجود عند السجود فكذلك ايضا الحج اذا نوى النية المطلقة فان هذا مجزئ باذن الله عز وجل - [00:39:57](#)

هذا هو الركن الثاني من اركان الحج وهو الطواف الركن الثالث من اركان الحج وهو السعي السعي وهذا ان شاء الله نتكلم عليه غدا باذن الله عز وجل نسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد - [00:40:23](#)

ويفى تبقى من الوقت او نجيب على الاسئلة الموجدة اثابكم الله فضيلة الشيخ وغفر لكم يقول السائل هل من الجائز المرور امام من يصلى داخل الحرم بسبب الزحام نعم المرور بين يدي المصلى - [00:40:47](#)

او بين المصلى وسترهه هذا الاصل انه محرم ولا يجوز يعني لا يجوز للمسلم ان تمر بين المصلى وسترهه اذا اخذ سترته اذا لم يتخذ سترة لا تمر بين يديه. يعني تمر من وراء محل السجود - [00:41:15](#)

ويidel لذلك ما ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خير من ان يمر بين يديه - [00:41:43](#)

عند البزار اربعين خريفا لكن يستثنى من ذلك عند الضرورة كحال الزحام سواء كان ذلك في المسجد الحرام او في المسجد النبوى او في غير ذلك من الجوامع الكبار فإذا كان هناك ظرورة - [00:42:01](#)

واضطر المسلم الى ان يمر بين يدي أخيه المصلى فان هذا لا بأس به اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل حججت قبل عامين ولم اسعى لجهلي. فما الحكم نعم نقول حتى الان - [00:42:22](#)

بقي عليك السعي وحتى الان لم تتحلل التحلل الثاني لأن التحلل الثاني يكون بالرمي والحلق او التقصير والطواف مع السعي تباح لك المحظورات الا النساء وما دمت انك جاهل يجب عليك الان تذهب - [00:42:47](#)

وتسعى تسعى بين الصفا والمروة لكي يكتمل الحج الماضي السابق اثابكم الله فضيلة الشيخ هل لمن يصلى هل لمن يصلى في المساجد في الحرم له اجر من يصلى في المسجد الحرام - [00:43:15](#)

نعم يعني سؤاله هل الصلاة في مساجد مكة كالصلاه في المسجد الحرام في التضعيف الامام ابو حنيفة الشافعى واحمد هؤلاء الائمه الثلاثة يرون ان مساجد مكة كالمسجد الحرام. سواء يعني اذا صليت - [00:43:37](#)

في احد المساجد في احد مساجد مكة الصلاة في المسجد الحرام في التضعيف. خلافا للامام مالك رحمة الله فانه يقصر التضعيف عن

المسجد الحرام اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل - 00:44:10

والتي توفيت وقد حجت. واريد ان احتج عنها طمعا في براها. فهل يجوز لي ذلك هذا السؤال تكرر كثيرا واجبنا عنه كثيرا فنقول يا اخي الكريم ان كانت والدتك قد حجت - 00:44:28

فالافضل الافضل ان تدعوه له النبي صلى الله عليه وسلم قال او ولد صالح يدعوه له قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به - 00:44:47

او ولد صالح يدعوه له ان حججت عنها لا اقول بانه حرام لكن اقول الافضل ان تدعوه ولو حججت عنها فان هذا جائز ان شاء الله والثواب يصل باذن الله عز وجل للميت - 00:45:09

ترتفع درجته عند الله عز وجل. لكن الافضل هو الدعاء اللهم اغفر لها اللهم ارحمها اللهم تب عنا عليها هذا الذي ارشد له النبي صلى الله عليه وسلم اثابكم الله فضيلة الشيخ - 00:45:29

يقول السائل ما حكم تأجيل رمي الجمار ما حكم تأجيل رمي الجمار نعم لا رمي الجمار له وقت له وقت محدد يجب على المسلم ان يتقيى بهذا الوقت فرمي جمرة العقبة - 00:45:50

وقتها من نصف الليل ليلة العاشر الى طلوع الفجر في اليوم الحادي عشر الوقت طويل يعني اذا انتصف الليل من ليلة العاشر دخل وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر كله وقت للرمي - 00:46:14

ليلة الحادي عشر كل هذه الليلة وقت للرمي الى طلوع الفجر من ليلة الحادي عشر هذا وقت طويل الرمي ايام التشريق الرمي ايام التشريق يبدأ من بعد زوال الشمس الى طلوع الفجر في اليوم الحادي عشر - 00:46:38

من بعد زوال الشمس الى طلوع الفجر من اليوم الثاني عشر واليوم الثاني عشر يبدأ من بعد زوال الشمس الى طلوع الفجر من اليوم الثالث عشر اذا لم يتعجل واما واما ان تعجل - 00:47:07

فانه يرمي قبل غروب الشمس اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز جمع الطواف الافاضة والوداع؟ وهل هناك سعي معهم نعم لا بأس يعني لو ان المسلم اخر طواف الافاضة - 00:47:30

وطافه عند الخروج فانه يجزئه عن طواف الوداع سواء نوى طواف الافاضة او نوى الافاضة والوداع جميعا نقول هذا يجزئه واما السعي ان كان سعي السعي ان كان مفردا او قارنا وطاف للقدوم وسعى سعي الحج اجزاء كفى - 00:47:53

يكفي واحد سعي واحد المفرد والقارن لو طاف للقدوم ثم سعى بين الصفا والمروة اجزاء ذلك. ولا يحتاج الى سعي اخر الممتنع يسعى مع عمرته ويسعى مع حجه فان كان سعي - 00:48:29

يوم النحر او في اليوم الحادي عشر او في اليوم الثاني عشر اجزاء ذلك فاذا طاف للافاضة عند خروجه اجزاء عن طواف الوداع ولا يجب عليه ان يسحب. ان لم يكن سعي - 00:48:52

فهذا هو الغالب فانه اذا طاف للافاضة يسعى ويخرج ويكفيه طواف الافاضة عن طواف الوداع اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل حججت العام الماضي ورمي في اليوم الاول الجمرة ورمي في اليوم - 00:49:12

الاول الجمرة الصغرى وفي اليوم الثاني رمي الجمرة الوسطى. وفي اليوم الثالث رمي الجمرة الكبيرة. ولم ارمي جميعها في الثلاث ايام. هذا خطأ الواجب ان ترمي في اليوم الحادي عشر الجمرات الثلاث الصغرى ثم الوسطى ثم العقبة - 00:49:33

وهكذا في الثاني عشر وهكذا في الثالث عشر اذا لم تتعجل وعلى هذا الشخص ان كان جاهلا لا شيء عليه كان جاهل الله عز وجل يقول وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا - 00:49:56

ويقول سبحانه وتعالى رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون الناس على الله حجة بعد فان كان جاهلا لا شيء عليه اما ان كان عالما فهذا يلزمته ذنب لانه ترك واجبا من واجبات - 00:50:16

اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل اتيت معتمرا للحج ولا ادري كيف اشتري الهدي نعم الهدي من تذهب الى اماكن ذبح الهدي في المذابح. وتشتري هذا فيه مشقة واما ان تذهب الى المصارف يعني مصرف الراجحي. او مصرف البنك الاسلامي تباع قسائم -

لتشتري الهدي الان وهم يذبحون عنك انت توكلهم في الذبح اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز التوكيل في الطواف والسعي لا لا لا يجوز للمسلم ان يوكل في الطواف والسعي يجب ان يتولاه بنفسه - [00:51:04](#)

اذا كان لا يستطيع فانه يحمل في العربية او نحو ذلك اما الطواف والسعي والوقوف بعرفة والمبيت من مزدلفة ومنى هذه لا توكيل فيها توكيل انما ورد في رمي الجمار في ذبح الهدي هذا هو الذي ورد فيه التوكيل - [00:51:26](#)

اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل بسبب الزحام في بعض الاحيان نصلي في الشارع مع الحرم. فهل الثواب مثل ثواب من صلى داخل الحرم؟ نعم الثواب واحد باذن الله اذا صلى خارج الحرم بسبب الزحام فالثواب - [00:51:53](#)

واحد بإذن الله يعني يأخذ ثواب من صلى داخل المسجد الحرام اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل متى يدفع قيمة الهدي؟ تدفع في اي وقت لأن الذبح هذه المصارف لا تذبح الا يوم النحر. فان توكلها في اي وقت. لو اشتريت الان - [00:52:14](#)

الهدي او قيمة الهدي من المصرف آلا بأس هذا جائز اثابكم الله يقول السائل هل يجوز الاعتمار عمرة ثانية عن شخص متوفى؟ نعم هذا اجبنا عنه فيما تقدم وقلنا ان كان قد اعتمر فالافضل الدعاء. وان لم يعتمر فهذا لا بأس - [00:52:41](#)

اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل هل يجوز الحج عن الحي الاعمى الذي لديه استطاعة على المشي؟ هل يجوز استطاعة على المشي عن على الحي الاعمى. نعم ايه. لا الاعمى كفيره. لأن هذا لا يمنعه من انه - [00:53:08](#)

يأتي بالمناسك فاذا كان عنده القدرة مالية وبدنية فهذا كفيره يجب عليه ان يحج ولا يجوز له ان يوكل لأن هذا الرجل وان فقد حاسة من حواسه الا ان ذلك لا يدخل بقدرته - [00:53:32](#)

واستطاعته وتمكنه من اداء مناسك الحج وال عمرة اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل انا حاج ومعي ابنتي صغيرة عمرها خمس سنوات هل عليها هدي نعم الصغير كالكبير فاذا كانت متمتعة فان عليها هديا - [00:54:02](#)

وان كانت قارنة ايضا عليها هدي وان كانت مفردة فانه لا هدي عنها عليها والهدي يكون من ما لي ولها الذي احرم بها لانه هو الذي تسبب في ايجابي هذا الدم فيكون المال الهدي من مال وليه اذا كان لا يستطيع سقط - [00:54:38](#)

اثابكم الله يقول السائل هل يسعى بعد طواف القدوم نعم المفرد والقارن اذا طاف للقدوم فانه يسعى. وهذا السعي يكفيه عن في سعي الحج لأن الحج ليس فيه الا سعي واحد فقط - [00:55:06](#)

الممتع اكثرا هيل العلم يلزم سعي الحج وسعي لعمرته. اما المفرد والقارن فانه يكفيه سعي واحد اذا سعى بعد طواف القدوم كفاه ذلك اثابكم الله هل يكشف الطائف هل يكشف الطائف عضده جميع اشواط اشواط الطواف كاملة - [00:55:29](#)

الاصطدام هذا من سنن طواف القدوم فاذا طاف للقدوم فانه يستحب له ان يضبع في جميع الاشواط. والاطياع ان يجعل منتصف فالردا تحت عاتقه الايمان - [00:56:00](#)